

النص والإجتها د

[335] قال الحاكم بعد ايراده: قد اتفق الشيخان على اخراج حديث الراية ولم يخرجاه

بهذه السياقة وكذلك قال الذهبي بعد ايراده في تلخيصه. وعن أياس بن سلمة، قال: حدثني أبي. قال: شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله خيبر حين بصق في عيني علي فبرأنا فأعطا الراية، فبرز إليه مرحب وهو يقول: قد علمت خيبر أني مرحب * شاكي السلاح بطل مجرب - إذا الحروب أقبلت تلهب - قال: فبرز إليه علي رضي الله عنه وهو يقول:

_____ = 15 - برواية عبداً بن عمر: ترجمة الامام

على بن أبي طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج 1 / 220 ح 283 و 284 و 285 و 286 و 287 و

289 وص 180 ح 245 و 246، شواهد التنزيل للحسكاني ج 2 / 197 ح 903، سمط النجوم ج 2 /

461، مجمع الزوائد ج 9 / 120 و 123. 16 - وقال عمر بن الخطاب: " لقد اعطى علي بن أبي

طالب ثلاثا لان تكون لى واحد منها أحب إلى من حمر النعم: زوجته فاطمة بنت رسول الله،

وسكناه المسجد مع رسول الله صلى الله عليه وآله ما يحل له في والراية يوم خيبر ". يوجد في: المستدرك

للحاكم ج 3 / 125، مسند أحمد ج 2 / 26 ط 1 وج 7 / 21 ح 4797 بسند صحيح ط دار المعارف

بمصر، ينا بيع المودة للقندوزى ص 210 ط اسلامبول وص 248 ط الحيدرية، المناقب للخوارزمي ص

238 ط الحيدرية، ترجمة الامام على بن أبي طالب من تاريخ دمشق لابن عساكر ج 1 / 220 ح

283، الصواعق المحرقة ص 76 ط 1 وص 125 ط المحمدية، مجمع الزوائد ج 9 / 120، تاريخ

الخلفاء للسيوطي ص 172 نظم درر السمطين ص 129، كنز العمال ج 15 / 101 ح 291 ط 2،

الرياض النضرة ج 2 / 254 ط 2، الغدير ج 3 / 204، فرائد السمطين ج 1 / 345 ح 268 ط 1،

فضائل الخمسة ج 2 / 250، أسنى المطالب للجزري ص 65.